

بتاریخ ۲۰۰۲/۹۲/۴

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة
للأبنية التعلّيمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٦٢ لسنة ٢٠٠٢ بتقرير صفة النفع العام ؛
وعلى مذكرة السيد الأستاذ مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية المؤرخة ٢٠٠٢/١١/١٧ ؛

— *Journal of the American Medical Association*, 1934, 102, 1033.

مساحة ١ - تنزع ملكية أرض ومباني العقار الذي تشغله مدرسة جناقليس الإعدادية
بنات بالرمل - محافظة الإسكندرية والكائنة في شارع سعيد ذو الفقار واللازمة لتنفيذ
المشروع والبالغ مساحته (١٩, ٩٤م^٢) ، وحدوده كالآتي :

الحد الشمالي : شارع سعيد ذو الفقار بطول (٨٨,٣٠م) .

الحمد الشرقي : حارة الـ ٣.٢ بطول (٩٠,٣٠ م) .

الحد الغربي : شارع ذو الفقار منكسر بطول (٥٠ م ، ٢٥ م ، ٢٤ م ، ٥٠ م) .

الحد الجنوبي : شارع المرداني منكسر بطول (٣٥٠ م ، ٢٥٠ م ، ٥٠ م) .

ملحق ٢ - تودع صورة رسمية من هذا القرار مكتب الشهر العقاري المختص التابع له العقار .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وعلى جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور / حسين كامل بهاء الدين